

## 313 - شرح مختصر صحيح مسلم) باب: التداوي باللدوة(الشيخ

### عبد الرزاق البدر

عبد الرزاق البدر

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد اللهم اغفر لنا ولشيخنا والسامعين قال الحافظ المنذري رحمة الله تعالى في مختصره على صحيح الامام مسلم باب التداوي باللدوة - 00:00:00

عن عائشة رضي الله عنها قالت لدتنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرض فاشار الا تردوني فقلنا كراهة المريض للدواء فلما افاق قال لا يبقى احد منكم الا لد غير العباس فانه لم يشهدكم - 00:00:20

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وشهاد ان لا الله الا الله وحده لا شريك له وشهاد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله وسلم عليه وعلى الله وصحبه - 00:00:41

اجمعين اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما واصلح لنا اهنا شأننا كله ولا تكلنا الى انفسنا طرفة عين اما بعد قال رحمة الله تعالى باب التداوي باللدوة - 00:00:56

اللدوة بفتح الدال هو الدواء الذي يصب باحد جنبي المريض ويستقا او يدخل هناك في الجنب باصبع وغيره ويحذك به وهو نوع من العلاج جاءت به السنة اورد هنا - 00:01:19

هذا الحديث عن عائشة رضي الله عنها قالت لدتنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه فاشار الا تردوني اي لا تفعلوا بي ذلك لكنهم استمروا في الفعل اي لذ النبي عليه الصلاة والسلام مع انه اشار اليهم الا يفعلوا - 00:01:49

لأنهم ظنوا انه عليه الصلاة والسلام منعه من ذلك لكرابه المريض للدواء ولهذا قالوا فقلنا كراهة المريض للدواء يعني المريض قد يمتنع من الدواء كراهة له لكن عادة اهله وذووه يلزمونه - 00:02:21

به مع كراهيته له لمنفعة الدولة وحاجته اليه فهم من هذا الباب استمروا في ذلك اشار لهم الا تردوني لكنهم مع ذلك فعلوا فلما افاق عليه الصلاة والسلام وجاء في بعض الروايات انه قال لهم الم انهكم ان تردوني - 00:02:47

فذكروا له عليه الصلاة والسلام العلة التي جعلتهم يستمرون مع منعه لهم وهي قولهم كراهة المريض للدواء يعني ظننا انك منعت لهذا منعه من اجل كراهة المريض للدواء والعادة انه يكره الدواء لكن ذووه - 00:03:15

يلحون عليه ويلزمونه باخذه لحاجته اليه فقال عليه الصلاة والسلام لا يبقى احد منكم الا لد غير العباس فانه لم يشهدكم فانه لم يشهدكم. امرهم ان كل واحد منهم يصنع به هذا - 00:03:41

واستثنى منهم العباس لانه لم يكن حاضرا معهم يقول النبوي رحمة الله وانما امر صلى الله عليه وسلم بلهدم جميعا ما عدا العباس الذي لم يكن حاضرا عقوبة لهم حين - 00:04:04

قال فوه باشارته اليهم الا تردوني وجاء في رواية لهذه القصة رواية اخرى توضح شيئا من معانها. والرواية من حديث ام سلمة انها قالت بدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم بمرظه في بيت ميمونة - 00:04:22

وكان كلما خف عليه خرج وصلى بالناس وكان كلما وجد ثقلا قال مروء ابو بكر فليصلى بالناس واشتد شکواه حتى غمر عليه يعني اغمي عليه من شدة الوجع فاجتمع عنده نساؤه وعمه العباس وام الفضل بنت الحارث واسماء بنت عمير - 00:04:44

فتشاروا في لده فلدوه وهو مغمور يعني مغمى عليه فلما افاق قال من فعل بي هذا؟ هذا من عمل النساء جئنا به من ها هنا اشار

00:05:12 بيه الى ارض الحبشة -

وكانت ام سلمة واسماء لذاته فقالوا يا رسول الله خشينا ان يكون بك ذات الجمع قد جاءت السنة بانه يولد من ذات الجنب قال فيما  
لددتمني ؟ قالوا بالعود الهندي وشيع من ورس - 00:05:30

وقطرات من زيت فقال ما كان الله ليقذفني بذلك ثم قال عزمت عليكم الا يبقى في البيت احد الا لد الا عمي العباس والاستثناء لانه  
لم يكن حاضرا عندما صنعوا ذلك برسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:05:51

فالحاصل ان اللدود دواء ونوع من العلاج والاسفية النافعة قال رحمة الله باب في الحجاب والسعود عن ابن عباس رضي الله عنهم ان  
النبي صلى الله عليه وسلم احتجم واعطى الحجام اجره واستعطا - 00:06:14

قال باب في الحجاب والسعود الحجام والسعود كلاهما نوعان من العلاج اما الحجام جاء فيها احاديث كثيرة عن نبينا عليه الصلاة  
والسلام من قوله وفعله ارشد الى الحجامة وذكر عليه الصلاة والسلام فائدتها - 00:06:39

واحتجم هو عليه الصلاة والسلام واعطى الحجام آآ اجره كما في هذا الحديث حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم  
احتجم واعطى الحجام اجره والجام كغيره من اصحاب الحرف والمهن اذا فعل شيئا استحق عليه الاجر - 00:07:04

لكن لكن كسبه خبيث كما ثبت بذلك الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يعني انه حرام لانه لو كان حرام ما اعطاه  
النبي صلى الله عليه وسلم - 00:07:27

واجرة ولكن اه المراد انه من المكاسب الرديئة وقوله واستعطا ايضا استعمل هذا العلاج الذي هو السعوط والسعود هو الذي يوضع في  
الانف يتداوى به يوضع في في الانف ويتداوى به - 00:07:40

ومما يفيد وينفع جدا في آآ مشاكل الجيوب الانفية ونحوها اه استخدام العود الهندي استخدام العود الهندي ان يستعطا به ان  
يستعطا به اما ان يؤخذ اه قليل من اه - 00:08:01

منه مطحونا قليل جدا ويستنشقه المرء او ان يمزج بالماء او بقطرات من الزيت قليل من الزيت يسير جدا ويدخله ويدخله المريض  
في انفه بان يستلقي على قفاه ويرفع رأسه - 00:08:27

الى الوراء يقطر فيه قطرات فهذا نافع في نافع جدا والسعود من الاسفية والعلاجات التي جاءت بها سنة النبي الكريم عليه الصلاة  
والسلام نعم قال رحمة الله باب التداوى بالحجامة والكي - 00:08:48

عن عاصم ابن عمر ابن قتادة قال جاءنا جابر بن عبد الله رضي الله عنهم في اهلانا ورجل يشتكي خراجا او جراحا فقال  
ما تشتكي ؟ قال خراج بي قد شق علي - 00:09:10

قال يا غلام ائنني بحجام فقال له ما تصنع بالجام يا ابا عبدالله ؟ قال اريد ان اعلق فيه محجا قال والله ان الذباب ليصيبني او  
يصيب ثوبى او يصيبني ثوبى فيؤذيني - 00:09:26

ويشق علي فلما رأى تبرره من ذلك قال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان كان في شيء ان كان في شيء من  
ادويتكم خير ففي شرطة محجم او شربة من عسل او لذعة بنار - 00:09:45

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما احب ان اكتوي ؟ قال فجاء بحجام فشرطه فذهب عنه ما يجد وقال باب التداوى بالحجامة  
والكي الحجام هو الكي فيما شفاء كما في هذا الحديث - 00:10:03

ان الشفاء في ثلاث شرطة المحجم وشربة العسل وكية النار فيهما فيهما شفاء وفيهما نفع عظيم والجام جاء فيها احاديث كثيرة  
عن نبينا صلى الله عليه وسلم من فعله وقوله وتقريره - 00:10:24

صلوات الله وسلامه عليه واورد هنا هذا الحديث عن عاصم ابن عمر ابن قتادة قال جاءنا جابر في اهلانا ورجل يشتكي خراجا او  
جراحا فقال ما تشتكي قال خراج بي قد شق علي - 00:10:45

الخرج اذا كان ملتهب اي شيء يلمسها يتآلم منه ويتووجع حتى لو التوب او اي شيء يلمس الخراج اذا كان ملتهبا يتآلم منها المريض  
فقال جابر يا غلام ائنني بحجام - 00:11:07

قال له ما تصنع بالحجام يا ابا عبد الله؟ اريد اه قال اريد ان اعلق فيه محجا اني اضع لك محجا في هذا المكان حتى يسحب هذه المواد المؤذية له - [00:11:27](#)

قال والله ان الذباب لا يصيبني او او يصيبني التوب فيؤذيني. يعني اي شيء يلمس لو ذباب يلمس هذا المكان اتألم. كيف تضع محجا ما تحمل ذلك فلما رأى تبرمه - [00:11:41](#)

مع يعني عدم تقبيله هذه الطريقة للعلاج قال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان كان في شيء من ادويتك خير ففي شرطة محجا او شربة من عسل او لذعة - [00:12:00](#)

بنار اي كية ذكر هذه الثالث بهذه الصيغة. صيغة الشرط من غير تحقیق الامر ان كان لكن جاء من حديث ابن عباس ذكر هذه الثالث مجزوما آبا بانها شافية. قال الشفاء في ثلاث - [00:12:17](#)

الشفاء في ثلاث ثم ذكرها فحقق الخبر ولم يأتي به على صيغة الشرط كما في هذا الحديث وقوله ان كان في في ان كان في شيء من ادويتك خير المراد بالخير هنا الشفاء - [00:12:38](#)

والعافية والاعافية من المرظ قال ففي شرطة محجا او شربة عسل او شربة من نار اي في هذه الثالث كلها شفاء والحديث ليس حاصرا للشفاء في هذه الثالث ولكن فيه التنبية على عظم منفعة - [00:12:57](#)

هذه الثالثة اما شرطة المحجا فكما تقدم ورد فيها احاديث كثيرة عن نبينا الكريم عليه الصلاة والسلام بذكر فائدة الحجامة ومنفعتها العظيمة لانها تخرج دما بقاوه في البدن مضره على البدن - [00:13:17](#)

وفي اخراجه عادة لنشاط البدن وحيويته وزوال الاذى والمرض عنه باذن الله سيحانه وهي تستعمل في العلاج والوقاية يعني الحجامة يستعملها المريض للعلاج ويستعملها السليم للوقاية يستعملها المريض للعلاج ويستعملها السليم للوقاية - [00:13:41](#)

قال او شربة عسل والعسل جعل الله فيه شفاء وقال في القرآن فيه شفاء للناس فالعسل فيه شفاء ونفع عظيم قال او لذعة بنار اي كية وجاء في رواية قال او لذعة بنار توافق داء - [00:14:08](#)

اي توافق مرضا ف تكون سببا في الشفاء وزواله باذن الله والكي لا يلجا اليه ابتداء بل اذا اعيت الحيلة في العلاج ولهذا يقال اخر الدواء الكي - [00:14:29](#)

وفي حديثنا هذا اخر العلاج الكي ذكر قبله الحجامة وذكر قبله شربة العسل ثم ذكر هو اخرا ويؤخر العلاج به حتى تلجا اليه الضرورة لان فيه تعذيب البدن وايلاما له - [00:14:53](#)

فلا يلجا اليه الا في الضرورة وقول النبي عليه الصلاة والسلام وما احب ان اكتوي فيه ما تقدم ان الكي في تعذيب للنفس وايلام لها فلا يلجا اليه الا في اخر الامر - [00:15:16](#)

نعم قال رحمه الله عن جابر ان ام سلمة رضي الله عنها استأذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحجامة فامر النبي صلى الله عليه وسلم ابا طيبة ان يحجمها. قال حسبت انه قال كان اخاها من الرضاعة او غلاما لم يحتمل - [00:15:35](#)

ثم اورد هذا الحديث عن جابر رضي الله عنه ان ام سلمة رضي الله عنها استأذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحجامة فامر النبي عليه الصلاة والسلام ابا طيبة ان يحجمها - [00:15:56](#)

فافاد ذلك ان الحجامة مباحة للمرأة وجائزة اذا كانت محتاجة اليها والمرأة لا يحجمها الا امرأة او رجل قريب له من محارمها مثل زوجها او اخيها او غلاما لم يحترم صغيرا - [00:16:12](#)

واذا اضطررت المرأة واشتدت الاعياء بها ولم يوجد الا رجل فعلت ذلك للضرورة لا حرج عليها لكن الاصل الا يقوم بحجامتها الا امرأة نعم رحمه الله باب التداوي بقطع العرق والكي. عن جابر رضي الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ابي ابن - [00:16:36](#)

طبيبا فقطع منه عرقا ثم كواه عليه قال باب التداوي بقطع العرق والكي واورد هذا الحديث حديث جابر قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ابي ابن كعب طبيبا فقطع منه عرقا ثم كواه عليه - [00:17:05](#)

كواه عليه اي ليقف الدم الذي كان ينழف من العرق وهذا يدل على ان الكي يعد من الادوية المنشورة وان الرسول عليه الصلوة والسلام جاء عنه ما يدل على ذلك من قوله و فعله - [00:17:27](#)

صلوات الله وسلامه عليه. نعم قال رحمه الله باب التداوي للجراح بالكي عن جابر رضي الله عنه قال رمي سعد بن معاذ رضي الله عنه في اكحله قال فحسمه النبي صلى الله عليه وسلم بيده بمشقص - [00:17:50](#)

ثم ولقت فحسمه الثانية هذا الحديث يتعلق اه سعد بن معاذ اورده رحمه الله في هذه الترجمة باب التداوي للجراح بالكي وسعد بن معاذ هو سيد الاوس اصيبي يوم الاحزاب في اكحله - [00:18:08](#)

فحسمه النبي صلى الله عليه وسلم بيده والمعنى انه امسك عليه الصلوة والسلام حديدة واحماها النار امسكها بيده واحماها بالنار و코اه بها وذلك ليتوقف نزيف الدم ثم ورمت فحسمها الثانية - [00:18:30](#)

رسمها الثاني حصل لها تورم بعد ما حسمها في المرة الاولى فحسمها الثانية بربئ رضي الله عنه وارضاه قال رحمه الله تعالى باب التداوي بالخمر فيه حديث وائل ابن حجر رضي الله عنه وقد تقدم في كتاب الاشربة - [00:18:55](#)

قال رحمه الله تعالى باب التداوي بالخمر قال فيه حديث وائل بن حجر وقد تقدم في كتاب الاشربة والحديث المشار اليه تقدم في باب التداوي بالخمر في كتاب الاسربة واورد حديث وائل رضي الله عنه - [00:19:21](#)

ان طارق بن سويد سأله النبي صلى الله عليه وسلم عن الخمر فنهاه او كره ان يصنعها فقال انما اصنعها للدواء يعني العلاج فقال عليه الصلوة والسلام انه ليس بدواء - [00:19:45](#)

ولكنه داء فمنعه من صنعها وان كان الغرض كما ذكر العلاج لكن بين عليه الصلوة والسلام ان الخمر ليس فيها شفاء بل هي مضره ونظير هذا الحديث الذي جاء في سنن ابي داود ان النبي عليه الصلوة والسلام - [00:20:04](#)

قال ان الله ما انزل داء الا وجعل له دواء ان الله انزل الداء والدواء وجعل لكل داء دواء فتدابوا ولا تتدابروا بحرام فتدابروا ولا تتدابروا بحرام يعني الاشياء المحرمة ليس فيها شفاء بل فيها مضره - [00:20:30](#)

الناس والتمداوي يكون بالاشياء المباحة المجرية التي جرب نفعها واستفاده الناس منها للاستشفاء او الشفافية من الامراض ونسأل الله عز وجل باسمائه الحسنى وصفاته العليا ان يشفى مرضانا ومرضى المسلمين وان يرحم موتانا وموته - [00:20:54](#)

ال المسلمين وان يغفر لنا اجمعين اللهم اصلاح لنا شأننا كله ولا تكلنا الى افسينا طرفة عين اللهم ات نفوسنا تقوها زكها انت خير من زكها انت ولها ومولاها. اللهم اغفر لنا ولوالدينا - [00:21:21](#)

ولمشايختنا ولوالدة امرنا وللمسلمات والمسلمين والمؤمنين والمؤمنات الاحياء منهم والاموات ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك - [00:21:42](#)

اللهم صلي وسلم على عبده ورسولك نبينا محمد واله وصحبه اجمعين - [00:22:02](#)